

بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع

ما يرجع إلى المزرورع .

فصل : و أما الذي يرجع إلى المزرورع فهو : أن يكون قابلا لعمل الزراعة و هو أن يؤثر فيه العمل بالزيادة بمجرى العادة لأن ما لا يؤثر فيه العمل بالزيادة عادة لا يتحقق فيه عمل الزراعة حتى لو دفع أرضا فيها زرع قد استحصد مزارعة لم يجز كذا قالوا لأن الزرع إذا استحصد لا يؤثر فيه عمل الزراعة بالزيادة فلا يكون قابلا لعمل الزراعة